

٣ - لا تعتبر من التدابير التمييزية اية تدابير تتخذ لحماية المرأة في بعض انواع الاعمال ولا سباب تتعلق بصميم تكوينها الجسمي .

المادة ١١

١ - يلزم تنفيذ مبدأ تساوى حقوق الرجل والمرأة وتطبيقه في جميع الدول وفقا لمبادئ ميثاق الامم المتحدة والاعلان العالمي لحقوق الانسان .

٢ - يلتزم لذلك ، على سبيل الحث ، من الحكومات والمنظمات غير الحكومية بذل قصاراهما ومن الافراد بذل قصاراهم لتمييز تنفيذ المبادئ الواردة في هذا الاعلان .

الجلسة العامة ١٥٩٧

٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٢٩٣ (الدورة ٢٢)

الحالة الاجتماعية في العالم

ان الجمعية العامة،

ان تشير الى قرارها ١١١٦ (الدورة ١٨) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣، وقرارها ٢٠٣٥ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥، وقرارها ٢٢١٥ (الدورة ٢١) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦،

وان تؤكد على مسؤوليات الدول الاعضاء، بموجب ميثاق الامم المتحدة، عن التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية الاجتماعية والاقتصادية،

وان تلاحظ مع الاسف الشديد انه بالرغم من صدور قرارها ١٥٢٢ (الدورة ١٥) المتخذ في ١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠، وقرارها ١٧١١ (الدورة ١٦) المتخذ في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١، وبالرغم من الجهود المبذولة في بلدان كثيرة من بلدان العالم، فان الحالة الاجتماعية مازالت غير مرضية بسبب بعض العوامل منها عدم كفاية التبرعات التي مازالت حتى الآن دون الهدف الموصى به ،

وان تلاحظ كذلك ضرورة التعيين المستمر لتنسيق المساعدة التقنية في الميدان الاجتماعي واهمية تركيز هذه المساعدة بصورة منتظمة على الحاجات ذات الاولوية للبلدان المتنامية ، وذلك بواسطة برنامج منسق تنسيقا تاما للمساعدة المقدمة الى كل بلد ،

واقترنا منها بأن تمكين الاهداف والمبادئ الرئيسية لبرنامج الامم المتحدة الاجتماعي المبين في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٣٦ (الدورة ٤١) المتخذ في ٢٦ تموز (يوليه) ١٩٦٦، استنادا الى مفاهيم الانماء الاجتماعي واضحة التعديد ، امر له اهمية قصوى بالنسبة الى حل المشاكل الاجتماعية الاساسية ،

وان تدرك ترابط ناحيتي الانماء الاقتصادي والاجتماعية ، وضرورة اقتران مضاعفة الجهود القومية بتوسع هام في المساعدة الدولية للانماء ، لتعسين الحالة الاجتماعية في العالم ،

وان ترحب بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٢٢٧ (الدورة ٤٢) المتخذ في ٦ حزيران (يونيه) ١٩٦٧ الذي دعا فيه المجلس لجنة الانماء الاجتماعي الى ابداء التوصيات اللازمة عن طرق تقوية البرامج التنفيذية لمجموعة مؤسسات الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي لتمكين هذه البرامج من تأدية دورها الكامل في تعزيز الانماء الاجتماعي في السنوات القريبة واثناء العقد المقبل،

واقترنا منها كذلك بأن النظر مرة كل ثلاث سنوات في التقارير الموضوعة عن الحالة الاجتماعية في العالم والمصبرة عن الحالة الاجتماعية العامة والاتجاهات الاجتماعية العامة في اقاليم العالم المختلفة وفي البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة ، وبأن اعداد اعلان الانماء الاجتماعي على نحو ما قرره الجمعية العامة في قرارها ٢٢١٥ (الدورة ٢١) ، سيؤثران تأثيرا ملموسا في المهاجة الشاملة لمشاكل الانماء الاجتماعي وسييسران عملية التعسين المستمر لبرامج الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ،

١ - تدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ولجنة الانماء الاجتماعي ، والامين العام ، الى مواصلة تنفيذ قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٣٦ (الدورة ٤١) مع مراعاة صلاحيات الحاجة الى التعديد الواضح لمفاهيم الانماء الاجتماعي واهدافه ، وكذلك ضرورة تركيز الجهود على الحاجات ذات الاولوية وعلى استخدام افضل الوسائل الميينة في ذلك ، القرار ؛

٢ - وتلتصق من المجلس الاقتصادي والاجتماعي ان يدعو لجنة التخطيط الانمائي الى الاء المراعاة التامة لدور الانماء الاجتماعي في تعجيل بلوغ اهداف الانماء القومي ، لاسيما في اطار الاستعدادات الجارية للعقد التالي لعقد الامم المتحدة الانمائي العالمي ؛

٣ - وتناشد جميع الدول الاعضاء ، ولاسيما الدول ذات الاقتصاد المتقدم ، الاستجابة لنداء الامين العام من اجل تعقيد توسع هام في المساعدة الدولية للانماء ، مما يسهم في تحسين الحالة الاجتماعية في العالم ، بغية تهيئة اقصى قدر ممكن من النجاح للعقد التالي لعقد الامم المتحدة الانمائي العالمي ؛

٤ - وتلتصق من الامين العام ان يبذل كل الجهود المناسبة لتأمين انجح تلبية ممكنة للمبنيين في طلبات الحكومات المعنية من حاجات البلدان المتنامية الى مساعدة الامم المتحدة في الميدان الاجتماعي ؛

٥ - وتلتمس من الأمين العام تقديم تقريره المقبل عن الحالة الاجتماعية في العالم الى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين مشفوعا بتقرير منفصل يحوى النتائج والاقتراحات الرامية الى تعقيل تقدم ملموس في تنفيذ البرامج في الميدان الاجتماعي ، مع مراعاة ملاحظات لجنة الانماء الاجتماعي والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عليها ؛

٦ - وتلتمس من الأمين العام ان يعيد الى لجنة الانماء الاجتماعي في اعداد مشروع اعلان الانماء الاجتماعي ، وتدعو المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولجنة الانماء الاجتماعي الى مواصلة اعطاء اولوية عالية لهذه المهمة ؛

٧ - وتلتمس من الأمين العام ان يعيد الى لجنة الانماء الاجتماعي المعاصر الموجزة للمناقشات التي دارت اثناء الدورة العادية للجمعية العامة بشأن البند ذي العنوان التالي: " الحالة الاجتماعية في العالم " ، مشفوعة بالنص الكامل للبيانات التي ادلى بها مديرشعبة الانماء الاجتماعي ، لكي تؤخذ بعين الاعتبار لاسيما في اعداد مشروع اعلان الانماء الاجتماعي ؛

٨ - وتقرر اعطاء اولوية عالية في دورتها الثالثة والعشرين للبند المتعلق بالحالة الاجتماعية في العالم .

الجلسة العامة ١٦٢٥

١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٢١٤ (الدورة ٢٢)

الابقاء على مفوضية الامم المتحدة لشؤون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

وقد تقرر في تقرير مفوض الامم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (١) ،

وان تشير الى قرار ١٧٨٣ (الدورة ١٧) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ الذي
قررت فيه اعادة النظر ، في موعد لا يتجاوز دورتها الثانية والعشرين ، في الترتيبات الخاصة بمفوضية
الامم المتحدة لشؤون اللاجئين بغية البت فيما اذا كان من اللازم الابقاء على المفوضية الى ما بعد
٣١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٨ ،

وان يساهموا الثلث للترايد المستمر في عدد اللاجئين ، لاسيما في افريقيا ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ١١ (A/6711)

والملاحق رقم ١١ ألت (A/6711/Add.1/Rev.1) .